منظمة العمل العربية
المركز العربى للتأمينات الإجتماعية وإدارة الحماية الإجتماعية
بالتعاون مع إتحاد العمال المتقاعدين العرب

دراسة حول :

واقع الدعم الإجتماعى للعمال المتقاعدين العرب فى الدول العربية

مقدمه إلى الندوة القومية حول:

آليات الدعم الإجتماعى للعمال المتقاعدين العرب

المنعقدة بالجامعة العمالية بمدينة نصر بالقاهرة

فى الفترة من ١٧- ١٩ ديسمبر ٢٠١٣

*** فى مجال وبرامج وأهداف التنمية الإقتصادية والإجتماعية :**

- **إنعكاسات العولمة على أسواق العمل والتشغيل وتطور إهتمامات الحكومات.**
- **تدنى مستويات الأجور والحقوق المرتبطة بها .**
- **تواضع صور الرعاية الإجتماعية للمتقاعدين وأسرهم.**

*** فى مجال نظم التأمين الإجتماعى ودورها الإقتصادى والإجتماعى للعاملين المتقاعدين :**

- **محدودية مجال نظم التأمين الإجتماعى.**
- **عدم كفاية معاشات العجز والوفاه وتباينها وفقا لسبب الخطر**
- **تزايد ظاهرة التضخم وتناقص قيم المعاشات.**
- **تواضع فاعلية مشاركة العاملين المتقاعدين فى إدارة نظم التأمين الإجتماعى وأموالها.**

إعداد

أ.د. سامى نجيب

خبير تأمين إستشارى ومحكم
أستاذ التأمين بجامعة بنى سويف
رئيس شعبة بحوث وإدارة الأخطار والتأمين
أكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا بمصر
إستشارى التأمين
بالمجلس الأعلى للجامعات المصرية

* فى مجال وبرامج وأهداف التنمية الإقتصادية والإجتماعية :

- **إنعكاسات العولمة على أسواق العمل والتشغيل وتطور إهتمامات الحكومات.**
- **تدنى مستويات الأجور والحقوق المرتبطة بها.**
- **تواضع صور الرعاية الإجتماعية للمتقاعدين وأسرهم.**

*** إنعكاسات العولمة على أسواق العمل والتشغيل وتطور إهتمامات الحكومات:**

أدت العولمة إلى إزالة الحواجز الجمركية وفتح الأبواب أمام تنقل السلع والخدمات بين الدول وبمراعاة تميز السلع فى الدول المتقدمة وقدرتها التنافسية إنكمشت الصناعات المحلية وواجهت الدول النامية (التى تنتمى إليها إقتصاديات الدول العربية) **آثارا إقتصادية سلبية أدت إلى عجز موارد الدولة عن توفير الخدمات الإجتماعية** (رغم تزايد الحاجة إليها) **ولم تنجح فى تحسين أوضاعها فى ضوء الآتى:**

١- تحرير التجارة الخارجية وإلغاء العديد من صور الدعم والقيود غير الجمركية وتبنى برامج للإصلاح الإقتصادى والتحول إلى إقتصاديات السوق الحرة.

٢- سيطرة منظمات الأمم المتحدة على جوانب النظام الإقتصادى العالمى من خلال المنظمة العالمية للتجارة وكل من البنك الدولى وصندوق النقد الدولى.

وهكذا فإن هناك واقعا جديدا ذو أبعاد سياسية وإقتصادية أدى إلى تزايد حدة الفقر والبطالة فى العديد من الدول النامية نتيجة التداعيات السلبية للعولمة (لعدم تلازم التنمية الإجتماعية مع النمو الإقتصادى) **فلم تتمكن الدول من القيام بدورها التقليدى فى إدارة النشاط الإقتصادى وتناقصت مواردها حيث أحدثت العولمة موجة من التغيرات التلقائية الكبرى المتتابعة على كل من المستوى الإقتصادى والسياسى والإجتماعى والثقافى جاءت أغلب نتائجها سلبية خاصة بالنسبة للدول النامية حيث كان التطور الإقتصادى والتكنولوجى** (التقنى) **أسرع من أن تلاحقه المؤسسات والهياكل السياسية القائمة فى الدول النامية فلم تتطور المؤسسات الحكومية والعامة والخاصة بما يتفق مع القفزة التكنولوجية والمعلوماتية ووجدت الدول النامية نفسها وقد تواضعت قدراتها فى متاهة العولمة.**

وأدى إنفتاح الحدود، إلى التقليل من رقابة الدولة على مواطنيها وعدم قدرتها على التحكم فى قواعد البنية الإجتماعية، وأصبحت السيادة الوطنية محدودة ووجدت الدول أن سياساتها الإقتصادية أصبحت أقل فعالية وكفاءة على حماية منتجاتها الوطنية وبوجه عام إقتصرت الوظيفة الأساسية للدولة على إصدار التشريعات وتنظيم الأسواق ورقابتها والقيام بالأعمال الحمائية ضد الإعتداءات المتعددة التى يتعرض لها الفرد ... ومن هنا تزايد دور المنظمات المدنية وأصحاب الأعمال فى مشاركة الحكومات فى مجال توفير الخدمات الإجتماعية بمختلف مجالاتها :

١- فى مجال التشغيل:

- تقرير أولوية الإستثمار فى المشروعات االتعاونية والمشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر والحرفية كثيفة العمالة التى تساهم أكثر من غيرها فى الحد من مشكلة البطالة (مع تأمين القروض التى تمنح فى هذا المجال).

- البرامج والمشروعات المهتمة بتنمية الموارد البشرية عامة وعلى وجه الخصوص بالنسبة للمتعطلين مهنيا وحرفيا لتأهيلهم لأعمال جديدة تتفق وإحتياجات سوق العمل، وتقوى على المنافسة للعمالة الإجنبية.
- التأكيد على إعطاء أولوية التشغيل للعمالة العربية داخل أقطار الوطن العربى.

٢- فى مجال المحافظة على قيم المعاشات :

المساهمة فى أعباء ملاءمة المعاشات بصفة دورية مع مستويات الأجور أو الأسعار أو تكاليف المعيشة حفاظا على القيمة الحقيقية للمعاشات بمختلف أسبابها (الشيخوخة. التقاعد المبكر. العجز المستديم. الوفاة) وتفعيل ذلك من خلال إعادة النظر دوريا فى الحدود الدنيا والقصوى للأجور والمعاشات .

٣- فى مجال تدعيم التدرج الأفقى والرأسى لنظم التأمين الإجتماعى:

- تحمل الدولة لكامل الأعباء المترتبة على تطوير المزايا والحقوق التأمينية فى حالة التقاعد المبكر والتعطل للتخفيف من شدة حدة الآثار السلبية الناتجة عن التحولات الإقتصادية وآثارها السلبية على موازنة التأمينات الإجتماعية.
- العمل على تعدد مستويات الحماية التأمينية للقوى العاملة العربية من خلال نظم التأمينات الإجتماعية الوطنية والنظم التأمينية التكميلية وتحقيق التنسيق بينهما.
- إمتداد التأمينات الإجتماعية لكافة قطاعات القوى العاملة وإستحداث المعادلات المناسبة لتوفير الحقوق التأمينية لفئات العاملين لدى أنفسهم والحرفيين وللعاملين بالقطاع غير المنظم ممن تتزايد حاجتهم للحقوق التأمينية والتقاعدية وتتواضع قدراتهم المالية.
- تفعيل دور التأمينات الإجتماعية عند تنقل الأيدى العاملة العربية من خلال:
- التوسع فى عقد الإتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف بين الدول العربية لضمان حرية تنقل الأيدى العاملة.
- إستكمال المصادقة على إتفاقية العمل العربية رقم٢بشأن تنقل الأيدى العاملة العربية، ورقم١٤بشأن حق العامل العربى فى التأمينات الإجتماعية عند تنقله للعمل من قطر عربى إلى أخر.
- إيجاد صيغ ملاءمة من التعاون بين هيئات التأمينات الإجتماعية العربية بغية تمكين المؤمن عليهم من الإستفادة من مظلة الحماية الإجتماعية التى توفرها.

٢- تدنى مستويات الأجور والحقوق المرتبطة بها

* تنمية مهارات التكسب لرفع مستويات الأجور والحقوق التقاعدية المرتبطة لها :

بمراعاة مستويات التنمية البشرية بأغلب الدول العربية نتفهم تواضع مستويات الأجور والحقوق المرتبطة بها وتنامى مطالبات الجماهير بوجوب كفايتها لضمان الحياة الكريمة وتوفير فرص وظروف العمل اللائق لجيل الشباب (الذى يمثل أكثر من ٤٠% من القوى العاملة) **... وفى هذا المجال إنتهت العديد من البحوث والدراسات إلى وجوب تعظيم قدرات الموارد البشرية الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والسياسية لتوفير الرفاهية للأجيال الحالية والمستقبلة .. ومن هنا تعددت المؤتمرات التي تبحث فى تفعيل برامج التنمية لإشباع الحاجات المختلفة، وتنمية القدرات الحرفية والمهنية لتحقيق مستوى المعيشة الكريم، وبوجه عام تحسين نوعية حياة الإنسان السياسية والاقتصادية والاجتماعية** (والثقافية والعلمية والفكرية)**.**

وتتأكد أهمية ذلك على مستوى الدول العربية حيث يلاحظ بطء النمو الاقتصادى، وإستفحال المشاكل الاجتماعية (إنتشار الفساد الإدارى وعدم صرامة تطبيق القوانين أو ضعف الأداء الحكومى) **وتتلازم مع إنخفاض الدخول حدة المشاكل الإجتماعية لإرتفاع معدلات الخصوبة.. وفى هذا الإطار تتأكد أهمية تكامل أبعاد التنمية لتشمل كافة جوانب الحياة وتتصدى لها جميع المؤسسات الحكومية والخاصة والأهلية، وتمتد إلى جميع الأفراد والجماعات وأن تكون قابلة إقتصاديا وإجتماعيا للإستمرار بإستهداف ومن خلال الإنسان بإعتباره فاعل أساسي في عملية التنمية** (وليس مجرد مستفيد من منتجات التنمية) **ولتحقيق ذلك تتكامل الجهود والتدابير بإستهداف :**

١- مشاركة نشيطة فاعلة (تتم فى إطار تفاعل أطراف المجتمع جميعاً : الفرد والجماعة والمؤسسات الاجتماعية الحكومية والأهلية) **لتفعيل برامج التدريب والتأهيل المهنى والحرفى لرفع مستويات التنمية البشرية لتوفير ظروف عمل أفضل.**

٢- توفير فرص عمل ذات مستوى مناسب سواء من حيث الأجر أومن حيث ظروف العمل اللائقة حتى يكون لفرص العمل الجديدة دورها الإيجابى لتحقيق مستوى معيشة كاف فبدون تحسين القدرة على الكسب ورفع مستوى التنمية البشرية لن يتم توفير العمل اللائق وتظل العمالة غير المنتظمة أحد أشكال العمالة الرئيسية حيث يفتقد العمال الحماية القانونية أو الإجتماعية.

٣- إرتكاز التنمية الإقتصادية على القدرات الإقتصادية الوطنية الذاتية بالإنطلاق من نمط تنموي يقوم على الاعتماد على الذات لتنمية القدرات الذاتية وتأمين الاكتفاء الذاتي والتوسع في التعاون الإقليمي العربى.

هذا وحيث أن للتنمية المتوازنة المستدامة جدواها وأهميتها على كل من الصعيد العربى والعالمى وعلى الصعيد الوطنى لكل دولة فإن من الضرورى تعدد وتكامل التدابير العربية والدولية لتخفيف معدلات وحدة الفقر إينما وجد وتحسين مستويات المعيشة ... وتقوم بذلك كل من الدول الغنية والفقيرة على السواء، من خلال المساواة فى فرص حصول الإنسان أيا ما كان موقعه **على الموارد والمنتجات والخدمات (**بقدر الإمكان**).**

ويقصد بالفرص هنا فرص التعليم والخدمات الاجتماعية وفرص استخدام الأراضى والموارد الطبيعية الأخرى و حرية الاختيار وغيرها من الحقوق السياسية الاساسية لتفعيل التنمية وتحقيق النمو الاقتصادي لتحسين مستويات المعيشة والحد من التفاوت المتنامي في الدخل .

٤- **المساواة فى فرص التعليم** وإمتدادها للريف حيث أكدت الخبرة أنه كلما توافر مستوى أساسى من التعليم كلما زاد الوعى بحماية وتنمية الثروات الطبيعية.

٣- تواضع صور الرعاية الإجتماعية للمتقاعدين وأسرهم

إهتمت العديد من الدول النامية بوضع وتنفيذ برامج إقتصادية لمواجهة إنعكاسات الأزمات المالية والإقتصادية العالمية ومع إهتمام تلك البرامج بتعظيم الموارد وترشيد النفقات فقد عجزت عمليا عن تحقيق القدر الضرورى من توازن التنمية الإجتماعية مع النمو الإقتصادي مما أدى إلى إرتفاع معدلات وشدة الفقر والتعطل ونفقات المعيشة وتدنى القدره الإقتصادية للحكومات عن توفير الخدمات الإجتماعية والصحية ومن هنا تعددت الإنتفاضات الشعبية للمطالبة بالعدالة الإجتماعية وفرص العمل والحياة الآمنة الكريمة للمواطن.

ومع تواضع دور العديد من الدول فى توفير الخدمات الإجتماعية وتدابير الحماية الإجتماعية يتزايد الدور المطلوب من المنظمات المدنية وإتحادات العمال وأصحاب الأعمال فى دعم الجهود فى مجال خدمات الرعاية الأساسية الإجتماعية والصحية على النحو التالى :

أولا : المشاركة والمساهمة فى دعم الرعاية الإجتماعية:

١- إنشاء دور لرعاية أصحاب المعاشات لتقديم الرعاية الإجتماعية والمعيشية لأصحاب المعاشات فى ظروف ميسرة وخاصة فى حالة عدم وجود عائلات لهم.

وتشمل الرعاية الإجتماعية ما يلى :

١- الإقامة الكاملة بما فيها من مسكن ومأكل ومشرب .

٢- توفير المكتبات الثقافية والنوادى المزودة ببعض وسائل التسلية المناسبة للمنتفعين .

٣- توفير الخبراء والمشرفين اللازمين لإدارة هذه الدور ممن تتوافر فيهم صفات خاصة تتلاءم وظروف المنتفعين .
٤- توفير الوسائل الترفيهية كالرحلات ومشاهدة عروض المسارح والإقامة فى المصايف والمشاتى وزيارة الحدائق العامة .

ثانيا : المشاركة والمساهمة فى توفير تيسيرات خاصة للمتقاعدين تشمل:
١- تخفيض نسبى فى تعريفة المواصلات بالسكك الحديدية وكذا وسائل المواصلات العامة المملوكة للدولة داخل المدن .
٢- تخفيض فى أسعار الدخول للنوادى والمتاحف والمعارض ودور السينما والمسارح المملوكة للدولة .
٣- تخفيض نفقات الإقامة فى دور العلاج التابعة للجهاز الإدارى للدولة.
٤- تخفيض نفقات الرحلات داخل الدولة وخارجها.
٥- تقرير إعانة مالية شهرية لبعض حالات العجز الشديد بنسبة من معاشاتهم إذا قررت الهيئة الطبية حاجة العاجز إلى المعاونة الدائمة من شخص آخر للقيام بأعباء حياته اليومية.
٦- تبادل الزيارات والإقامة فى دور الرعاية بين المواطنين والأجانب فى البلاد الأخرى .

وفى الإطار عاليه يتبين إدراك إهتمام تشريعات العمل بتوفير وسائل السلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل فى أماكن العمل وإتخاذ الإحتياطات والإشتراطات اللازمة للوقاية من مخاطر الحريق وتقييم وتحليل المخاطر والكوارث الصناعية والطبيعية المتوقعة وإعداد خطة طوارئ لحماية المنشأة والعمال بها عند وقوع أية كارثة .. مع مراعاة إختبار فاعلية خطة الطوارئ وإجراء بيانات عملية عليها للتأكد من كفاءتها وتدريب العمال لمواجهة متطلباتها.

وتحرص التشريعات على إلزام أصحاب الأعمال بإبلاغ الجهة الإدارية المختصة بخطة الطوارئ وبأية تعديلات تطرأ عليها، وكذلك فى حالة تخزين مواد خطرة أو إستخدامها.
كما ينص على أنه فى حالة إمتناع المنشأة عن تنفيذ ما توجبه الأحكام السابقة والقرارات المنفذة لها وفى حالة وجود خطر داهم على صحة العاملين أو سلامتهم، يجوز إغلاق المنشأة كليا أو جزئيا أو إيقاف آلة أو أكثر حتى تزول أسباب الخطر.
وينفذ القرار الصادر بالإغلاق أو بالإيقاف بالطرق الإدارية مع عدم الإخلال بحق العاملين فى تقاضى أجورهم كاملة خلال فترة الإغلاق أو الإيقاف.

كما تنص التشريعات على إلتزام المنشئات بتوفير الخدمات الإجتماعية والصحية وتوفير وسائل الوقاية من حوادث العمل، وأن توفر للعمال وسائل الإسعافات الطبية.

وعلى من يستخدم عمالا فى المناطق البعيدة عن العمران أن يوفر لهم التغذية المناسبة والمساكن الملائمة.

وعادة ما تلتزم المنشأة التى يتجاوز عدد عمالها عدداً معينا بتقديم الخدمات الإجتماعية والثقافية اللازمة لعمالها، وذلك بالإشتراك مع اللجنة النقابية- أن وجدت- أو مع ممثلين للعمال تختارهم النقابة العامة المختصة.

وفى الإطار عاليه يتعاظم دور الحكومات فى مجال السلامة والصحة المهنية وبيئة العمل بالتفتيش على المنشآت لمراقبة تنفيذ أحكام السلامة والصحة المهنية وبيئة العمل فى فترات دورية مناسبة.

كما تلتزم الحكومات بتنظيم أجهزة السلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل بالمنشآت وتحدد الحكومات المنشآت وفروعها التى تلتزم بإنشاء أجهزة وظيفية للسلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل، واللجان المختصة بذلك والجهات التى تتولى التدريب فى تلك المجالات وتحدد هذه القرارات القواعد التى تتبع فى هذا الشأن.

*** فى مجال نظم التأمين الإجتماعى ودورها الإقتصادى والإجتماعى للعاملين المتقاعدين :**

- **محدودية مجال نظم التأمين الإجتماعى.**
- **عدم كفاية معاشات العجز والوفاه وتباينها وفقا لسبب الخطر**
- **تناقص قيم المعاشات مع تزايد ظاهرة التضخم.**
- **تواضع فاعلية مشاركة العاملين المتقاعدون فى إدارة نظم التأمين الإجتماعى وأموالها.**

٤- محدودية مجال نظم التأمين الإجتماعى

*** تباطؤ الإمتداد التدريجى الأفقى لنظم التأمين الإجتماعى** مع الإنخفاض النسبى فى مستويات تنمية الموارد البشرية **:**

إستقرت الدول العصرية (مع إختلاف قدراتها المالية) **على إمتداد نظم التأمين الإجتماعى تدريجيا لكافة قطاعات وفئات القوى العاملة بإعتبارها من أهم الحقوق الأساسية للإنسان** إستهدافا لنوفير وسائل العيش الكريم لجميع أفراد المجتمع عند وقوع أخطار تفقدهم القدرة على العمل وتعرضهم وأسرهم لمشاكل إجتماعية أو إقتصادية ... وبإستهداف ذلك تعمل الحكومات الرشيده على تأهيل العاملين وتعظيم قدراتهم **على العمل والتكسب بإعادة تأهيلهم وتمكينهم** .

وفى مجال مواجهة مشاكل الفقر والبطالة عاليه تعددت تدابير الضمان الإجتماعى لتشمل العديد من الخدمات والإعانات العينية والنقدية لإشباع الحاجات المعيشية الضرورية وتلك اللازمة لتنمية قدرات الإنسان فى المجال الثقافى والصحى والمهنى، وحماية الأمومة والطفولة ورعاية المرضى والعجزة والشيوخ.

وإذا كان لنا أن نبحث فى الوضع العربى فإننا نلاحظ منذ البداية محدودية مجال نظم التأمين الإجتماعى وعدم إمتدادها (الإجبارى) **لكافة القوى العاملة فما زال مجالها محدوداً رغم شدة حاجة الدول العربية لتفعيل دور التأمين الإجتماعى حيث ترتفع معدلات الفقر وتتدنى مستويات المعيشة والخدمات الإجتماعية.**

وقد تلازمت مع شدة الفقر وإرتفاع معدلات البطالة ظاهرة التضخم ومع العولمة تعددت الإنعكاسات السلبية على أسواق العمل وإفتقدت الدول القدرة على توفير حياة كريمة لمواطنيها مما يستدعى إمتداد نظام التأمين الإجتماعى لكافة الفئات بإعتباره وسيلة فعالة لمواجهة المشاكل الإجتماعية والإقتصادية تأسيسا على :

١- إنه نظام إجتماعى جاء وليداً لضرورات إجتماعية تستدعى قيام المجتمع بحماية أفراده، فى نواحى الحياة الإجتماعية ... ونحن على المستوى العربى (فقيرة وغنية) فى حاجة للضمان الإجتماعى وفقا لهذا المفهوم**.**

٢- إنه نظام سياسى بإعتباره من واجبات الدولة الأساسية التى تمس سياستها العليا والتى على ضوئها تنظم علاقتها مع مواطنيها ومع الدول المحيطة بها .. ونحن على المستوى العربى نتطلع إلى هذا المفهوم لتدعيم النظم السياسية ذاتها**.**

٣- إنه نظام إقتصادى يرتكز على المبادئ والفلسفة الإقتصادية السائدة فى المجتمع ويؤثر فى مختلف النواحى الإقتصادية العامة والخاصة ... وفى هذا الشأن فإن مستويات الدخول للشعوب العربية ونسبة الفقراء تستلزمان التدعيم الإقتصادى للضمان الإجتماعى على المستوى العربى.

وللمحلل السياسى أو الإقتصادى ملاحظة أن الفيصل فى نجاح الأحزاب والحكومات فى الدولة المعاصره إنما يرجع إلى مدى قدرتها على تحقيق الضمان الإجتماعى، وقد عاصرت ذلك أثناء زيارتى للمملكة المتحدة فى مرحلة الإنتخابات الأخيرة التى تنافس فيها حزبى العمل والمحافظين وكان محور دعايتهما الإنتخابية هو الضمان الإجتماعى.

ولنا إدراك أهمية تفعيل التأمين الإجتماعى بمراعاة ضمان حد أدنى للدخل لكل مواطن يكفى لتحقيق مستوى مناسب من المعيشة ومواجهة الإحتياجات الأساسية خاصة فى حالات التقاعد والعجز والوفاة والمرض والتعطل، ومن هنا فإن التأمينات الإجتماعية تعتبر من أهم أساليب تحقيق الضمان الإجتماعى.

هذا ويعتبر الإرتفاع المستمر فى الأسعار والأجور ونفقات المعيشة من الظواهر العالمية فى عصرنا الحاضر والتى تتزايد حدتها فى فترات التحولات الإقتصادية، ولذا فإن من أهم المشاكل العامة لنظم المعاشات المحافظة على قيمتها الحقيقية أى على قوتها الشرائية من خلال السعى إلى ملاءمتها مع التغير فى الأسعار أو مستويات الأجور أو نفقات المعيشة وبوجه عام مع التغيرات الإقتصادية ، وتهتم نظم المعاشات بتحقيق مسايرتها للتغيرات الإقتصادية عند تحديد تلك المعاشات من خلال ملاءمة المعاشات الجديدة مع الأجور الأخيرة للمؤمن عليهم، ثم بعد تحديدها من خلال ملاءمة المعاشات القائمة مع التغير فى مستويات الأسعار أو الأجور أو نفقات المعيشة.

* <u>تواضع دعم التعاونيات والصناعات الصغيرة والزراعية</u> لتوفير فرص العمل المستدام :

يشير الواقع إلى إرتفاع إنتاجية وأجر العامل فى قطاع الصناعة بالنسبة لمثيله فى قطاعى التجارة والخدمات ويتسع مدى التفاوت فى الإنتاجية والأجر بالمقارنة للعاملين فى قطاع الزراعة (خاصة حيث لا يمتد النشاط إلى تصنيع المنتجات الزراعية**) وإلى العاملين بالقطاع غير المنظم ومن هنا تتفاوت دخول العاملين بين الريف والحضر وبين العاملين بالقطاع غير الرسمى والعاملين بالقطاع الرسمى ... وهكذا تتزايد أهمية رفع الإنتاجية وتحسين نوعية العمالة وظروف العمل فى تلك القطاعات خاصة مع إتساع مجالها كمصدر أساسى للعمالة ... ووفقا لذلك فإن السعى نحو تزايد <u>الإستثمار فى الصناعات الغذائية والمنشآت الريفية والتعاونية يعتبر أمرا حاسما فى تعزيز العمل اللائق</u> والحد من الفقر وتضييق التفاوت المتزايد بين العاملين المتماثلين أيا ما كانت أوجه نشاطهم وأيا ما كان موقع نشاطهم بالريف والحضر ... ولنا هنا إدراك الإتجاه المتزايد فى الطلب على الغذاء والمنتجات الغذائية مع تعدد الظواهر المناخية غير المواتية والتى تؤدى إلى تزايد حجم المشكلة وتحول دون توفير الأغذية بأسعار مناسبة (**ومن شأن تعزيز الإنتاجية الزراعية تخفيض أسعار الأغذية وتحسين المداخيل الزراعية**).**

<u>وتأسيسا على عمومية مجال التأمين الإجتماعى وإجباريته وإتفاقاً مع الآثار الإجتماعية والإقتصادية التى تعود على المجتمع من إمتداد النظام لجميع قطاعاته فقد</u>

إتفقت جميع دول العالم المتقدم على السعى نحو شموله لجميع المواطنين كنظام عام يهتم برفاهة الإنسان.

* التدعيم الحكومى والسياسات المالية لتنمية مهارات العمالة غير المنتظمة والعاملين بالزراعة والخدمات من خلال تدعيم خدمات التعليم والصحة والتدريب مع تدعيم تعويضات وإعانات التعطل:

يتكسب معظم العاملين والعاملات قوتهم عن طريق العمل لحسابهم الخاص أو العمل داخل منازلهم ويظل قطاع العمالة غير المنتظمة أحد أشكال العمالة الرئيسية. وكالعادة يفتقد العمال فى هذا القطاع (وأغلبهم من النساء) **إلى الحماية القانونية والإجتماعية.**

وتتزايد حدة تحديات رفع الإنتاجية وتحسين نوعية العمالة فى قطاع الزراعة الذى يظل أبرز مصدر للعمالة بالنسبة إلى شرائح واسعة من العمال. وهكذا يعد تزايد الإستثمار فى الزراعة والصناعات الغذائية والمنشآت الريفية أمرا حاسما فى تعزيز العمل اللائق والحد من الفقر وتضييق الشرخ المتزايد بين المناطق الحضرية والريفية وفى العقد القادم قد تضاف إلى ضغوطات التضخم الزيادات المتوقعة فى الطلب على الغذاء والمنتجات الغذائية الأخرى ذات الصلة، وإحتمال أن يحد المزيد من الظواهر المناخية الشديدة من إمدادات الأغذية.

ولا يفوتنا فى هذا المجال تأكيد الأهتمام بالعاملين بقطاع الخدمات بإعتباره المحرك الرئيسى لخلق الوظائف ويرجح أن يتزايد دوره فى السنوات القادمة.

هذا حيث أن توفير العمل اللائق يعتبر أمرا أساسيا لتحقيق النمو المستمر والمتوازن فإنه يتعين تعظيم وتفعيل الدعم الحكومى والمالى لتوفير التعليم والتدريب لزيادة مهارات وإنتاجية العمالة غير المنتظمة بما يؤدى إلى رفع إنتاجية العمال والمنشآت ويوفر أساسا للنمو فى المستقبل ويشجع الإستثمار والإبتكار كما يساهم فى رفع مستوى الأجور وتحسين ظروف العمل وخفض معدلات البطالة.

ويعتبر قيام منشآت مستدامة وسيلة هامة لتنمية أقوى وأكثر توازنا تؤدى إلى تحسين القدرة التنافسية بما يساهم فى خلق فرص العمل.

وتجدر الإشارة هنا إلى نجاح الدول العربية المصدرة للطاقة من تحسين قدرتها التنافسية بإستخدام عائدات النفط لدعم وتفعيل الإصلاحات الإقتصادية .

وحيث تعتمد زيادة القدرة التنافسية الوطنية وتوسيع الأسواق والرفع من مستويات الإستهلاك على وجود بنية تحتية قوية، وقد إهتمت دول مجلس التعاون الخليجى بوضع برامج طموحة لدعم وتطوير تلك البنية إقليمياً وتضع بعض الدول العربية لوائح جيدة

لتمكين المنشآت من تعزيز المنافسة وخلق فرص العمل وكشف العقبات التى تعترض نمو المنشأت وتنويع أنشطتها مع ضمان إحترام معايير العمل.

وقد إهتمت العديد من الدول العربية بالعديد من الإجراءات والتشريعات لتحرير الأسواق ودعم تطوير القطاع الخاص، وتطوير التعليم العام والجامعى والمهنى إلى جانب التدريب لتنمية مهارات الشباب. (١)

وعلى صعيد تدابير الضمان الإجتماعى إهتمت العديد من الحكومات العربية بإتباع سياسات مالية لتفعيل تدابير الضمان الإجتماعى والحماية الإجتماعية.

* تواضع توجيه إستثمارات نظم التأمين الإجتماعى نحو المشروعات كثيفة العمالة بإستهداف تشغيل الشباب لخلق فرص العمل المستدام:

نهتم فى هذا المجال بتأكيد دور نظم التأمين الإجتماعى أحد أهم تدابير الحماية الإجتماعية **فى تحقيق العدالة الإجتماعية ومواجهة المشاكل الإقتصادية سواء من خلال مزاياها النقدية والعينية فى حالات توقف أو إنقطاع أجر العامل أو من خلال قدرتها المالية الضخمة على تكوين وتراكم الأموال والمدخرات المتاحة للإستثمار لتحقيق التشغيل وتوفير فرص العمل اللائق للأجيال المتجددة من الشباب.**

وفى تأكيد ذلك نتناول الدور المطلوب والممكن لإستثمارات التأمينات الإجتماعية فى مجال دعم التشغيل وخلق فرص العمل فى البنود التالية :

الأول : التراكم المستمر لإحتياطيات نظم التأمين الإجتماعى المتاحة للإستثمار:

تتبع كافة نظم التأمينات على المستوى العربى أسلوب التراكم المالى فى تمويل تأمين الشيخوخه والعجز والوفاة ووفقاً له تتراكم الاحتياطيات بمعدلات سريعة وضخمة وتتعدد بالتالى أوجه إستثمارها بمراعاة طبيعة تلك الأموال والغرض من تراكمها حيث لا يقتصر الأمر على مجرد ضمانها الشكلى بإستثمارها فى سندات مضمونه من الدولة وفى أوراق ماليه تدر فائدة ثابتة بل يتعين أن تمتد السياسة الإستثمارية لضمان القيمة الحقيقية للأموال (أى ما تساويه من سلع وخدمات) **حتى تقوم نظم التأمينات بدورها من حيث مواءمة المعاشات مع التحولات الإقتصادية وما يصاحبها من تغير فى الأسعار ونفقات المعيشة** (ومن هنا يتعين التوسع فى الإستثمارات التى تحتفظ بقيمتها فى مواجهة إرتفاع الأسعار)**.**

٥- عدم كفاية معاشات العجز والوفاه وتباينها وفقا لسبب الخطر:

فى تحليلنا لمفهوم أخطار الشيخوخة والعجز والوفاه لاحظنا أن أخطار العجز والوفاة لا ترتبط بسن معين٠٠والأصل أن نهتم تأمينيا بها إذا ما تحققت فى سن مبكر وقبل بلوغ المؤمن عليه السن المعاشى ، ومن هنا نشأت إحدى المشاكل العامة لتأمين المعاش ذلك أن من الأمور المفترضة إرتفاع مستوى الأجور مع تقدم العامل فى العمر ، وطالما أن المعاش يتحدد على أساس الأجر فى تاريخ تحقق الخطر فان معاشات العجز والوفاه تصبح غير كافية لتحقق العجز أو الوفاه فى سن مبكرة .

وعلى سبيل الايضاح فاذا ما تصورنا زميلين فى الدراسة أو المهنة يعملان بأجر متساو وتحقق خطر الوفاة بالنسبة للأول وهو فى بداية حياته العملية فان معاش الوفاة سيحدد على أساس أجره حينئذ وهو أجر متواضع نسبيا (عما كان من المفترض حصول العامل عليه لو إستمر فى العمل ولم تقع الوفاة حتى بلوغ سن الشيخوخة)، **ويرتبط مستوى معيشة من كان يعولهم من أرملة وأولاد يتامى بمستوى المعاش المحدد على أساس ذلك الأجر المنخفض ، فى حين أن زوجة وأولاد زميله سيتمتعون بمستوى معيشة يرتفع مع ارتفاع أجره فضلا عن تمتعهم برعايته ، واذا ما بلغ** -هذا الزميل- **السن المعاشى تحدد معاشه الذى سينفق عليهم منه بمستوى أجره الذى بلغ أضعاف الأجر الذى كان يحصل عليه فى بداية حياته العملية .**

والأمر ذاته اذا ما تصورنا زميلين فى الدراسة أو المهنة يعملان بأجر متساو وتحقق خطر العجز المنهى للخدمة بالنسبة لأحدهما فى بداية حياته العملية فان معاش العجز سيحدد على أساسه أجره حينئذ وهو أجر متواضع نسبيا (عما كان من المفترض حصول العامل عليه لو إستمر فى العمل ولم يتحقق العجز حتى بلوغ سن الشيخوخة) **ويظل مستوى معيشته مرتبطا بمستوى المعاش الذى تم تحديده على أساس الأجر المنخفض ويصعب علينا حينئذ تصور مشاعره وأحاسيسه وهو يجد نفسه عاجزا عن العمل وعن تحقيق مستوى المعيشة الذى يبلغه زميله .**

ومن هنا فمهما رفعنا من النسبة المئوية لمعاشات العجز المبكر والوفاه المبكرة الى أجور المؤمن عليهم فإن المعاشات المرتبطة بهذه الأجور ستكون منخفضة بالنسبة للأجور التى كان يمكن الحصول عليها لولا تحقق خطر العجز أو الوفاه والتى من الطبيعى أن نهتم بها إذا ما أردنا تعويضا مناسبا للخطر وهو مايجب أن نحرص عليه أمام قسوة الآثار المعنوية لخطرى العجز والوفاه وتأكيدا لأهداف نظام التأمين الاجتماعى فى مجال التعويض الكامل للخسائر المادية الناتجة عن تحقق الأخطار التى تتعامل معها وتأسيسا على أن التعويض الكامل لا يقتصر على تعويض ما تحقق من خسارة بل يمتد لما يفوت من كسب .

ومع تعدد الوسائل التى تلجأ اليها نظم المعاشات فى مجال معالجة أخطار العجز والوفاه نعرض فيما يلى لبعض صور التدابير والحقوق التى يتم الإختيار بينها لتحديد معاشات كافية فى حالات العجز والوفاة لا تختلف وفقا لسبب العجز أو الوفاة :

١- ربط معاشات العجز والوفاة بالزيادة فى أجور زملاؤهم ممن يمتد بهم العمر حتى بلوغ السن المعاشى وقد نودى بتلك فى ألمانيا بالنسبة لذوى المرتبات حيث رؤى تحديد معاش العجز أو الوفاة على أساس الأجر فى تاريخ تحقق الخطر مع إعادة تسويته على أساس الأجر الذى يصل اليه النظير وفقا لتدرج مرتبات العاملين[١] ... ورغم أن الفكرة براقة وعادلة فانها غير عملية للعاملين بالإنتاج وحيث لا تتسم منحنيات أجورهم بالتدرج وفقا لهيكل تنظيمى محدد .

٢- توفير حقوق اضافية :

من الوسائل الشائعة لمعالجة عدم كفاية معاشات العجز والوفاة تقرير حقوق اضافية للمؤمن عليه العاجز أو للمستحقين فى حالات الوفاة وذلك فضلا عن المعاشات التى تقرر لها حدود دنيا نسبية ورقمية مرتفعة **حيث تؤدى منح (تشمل نفقات الجنازة) كما يؤدى تعويضا إضافيا من دفعة واحدة يتم تحديده بنسبة مئوية من الأجر السنوى الأخير تتزايد كلما كان السن صغيرا** فى تاريخ تحقق خطر العجز أو الوفاه **تأسيساً على إنخفاض مستويات الأجور فى الأعمال الصغيرة وبالتالى إنخفاض المعاشات المحددة على أساس تلك الأجور .**

٦ - تناقص قيم المعاشات مع تزايد ظاهرة التضخم

أدت العولمة والتحولات الإقتصادية المرتبطة بها إلى إضطراب مستويات الأجور والأسعار ونفقات المعيشة وإلى تسارع معدلات التضخم.

ومن هنا يعانى المتقاعدون من تناقص قيم المعاشات وأصبحت تلك المشكلة ظاهرة عامة لها طابعها الدولى إنخفضت معها القوة الشرائية للنقود مما يستلزم السعى نحو المحافظة على قيمتها الحقيقية (أى على قوتها الشرائية) **منذ إستحقاق المعاش (**من خلال ملاءمة المعاشات الجديدة مع الأجور الأخيرة للمؤمن عليهم**) ثم بعد تحديدها (**من خلال ملاءمة المعاشات القائمة مع التغير فى مستويات الأسعار أو الأجور أو نفقات المعيشة**).**

---

(١) ومثالا (فاذا ما توفى مؤمن عليه أو أصيب بعجز وهو رئيسا لوحدة عمل داخل هيكل وظيفى معين ، فيتم تحديد المعاش على أساس أجره حينئذ مع مراعاة إعادة تسويته على أساس أجر نظيره مع كل زيادة فى الأجر يحصل عليها وعلى سبيل المثال مع ترقيته لرئيس قسم ثم مدير ادارة ثم مدير عام ... الخ**) .**

ولنا هنا ملاحظة الأثر المباشر لنمو نظام المعاشات على الإقتصاد القومى الذى تعاد إليه إشتراكات هذا النظام من خلال عمليات إعادة توزيع الدخول التى يهتم بها التأمين الإجتماعى ، وذلك فضلا عن كون الإشتراكات من بين عناصر الإنتاج .

ومن ناحية أخرى تتأثر نظم المعاشات بالأحوال والمشاكل الإقتصادية فكل من مستوى الإشتراكات والمزايا يرتبط بمستوى الأجور وبالتالى بالإقتصاد القومى بوجه عام

، ولنا أن نلاحظ تأثر هيكل العمالة بالنمو الإقتصادى فيزيد ذوى المرتبات نسبيا عن ذوى الأجور مع إنتشار الآلية وحركة التصنيع مما ينعكس أثره على إتجاهات الأجور التى يلاحظ تناسبها الطردى مع الأعمار بالنسبة لذوى المرتبات فى حين تبلغ أعلى مستوى لها فى الحلقة الخامسة من العمر بالنسبة لذوى الأجور ولذلك بالطبع أثره على الإشتراكات والمعاشات المتناسبة مع الأجور.

وأيا ما كانت صورة ملاءمة المعاشات مع الأسعار للمحافظة على قيمتها أو مع مستويات الأجور فلنا أن نلاحظ أنه طالما تسعى الدول المختلفة إلى تطوير إقتصادها القومى ورفع مستوى المعيشة بوجه عام ، وطالما تتجه الأسعار والأجور والإنتاجية للإرتفاع ، فإنه يتعين أن تأخذ معاشات التأمين الإجتماعى ذات الإتجاه ليس فقط تحقيقا لإعتبارات العدالة بل أيضا كضرورة إقتصادية.

وإذا كانت المعاشات الجديدة ، المتناسبة مع الأجر الأخير أو مع متوسط الأجر فى عدد محدود من السنوات السابقة على إنتهاء الخدمة ، تساير مستوى الأسعار السائد وقت تقريرها ، مسايرة كاملة أو جزئية ، **فلنا أن نلاحظ أنه بإفتراض إرتفاع الأجور أو الأسعار بمعدل مركب قدره ٨% سنويا فإنه إذا لم يتم ملاءمة المعاشات مع التغير فى مستويات الأسعار فإن المعاش المقرر عند التقاعد لن يمثل سوى ٥٠% من معاش جديد يحدد لذات المهنة بعد ٩ سنوات ويصبح ثلث معاش جديد يحدد بعد ٢٤ عاما و٢٥% من معاش جديد يحدد بعد ١٨ عاما، ولنا أن نقدر بعد ذلك مدى غرابة النتائج التى يمكن أن نصل إليها إذا ما تناولنا بالدراسة فترات زمنية أطول أو إرتفاع معدلات تدرج الأجور بمعدلات أكبر.**

ولنا أن نتساءل هنا عما إذا كان للشخص الذى حصل على معاشه منذ سنوات عديدة الحق فى التمتع بمستوى معيشة يتزايد مع إرتفاع مستوى الأجور أم يكفيه الحصول على تعويض معين عن إرتفاع نفقات المعيشة .

لاشك أن الوسيلة الأولى هى التى تعبر - دون غيرها - عن حركة حقيقية للمعاشات وفضلا عن ذلك فان ملاءمة المعاشات الجارية وفقا للتغير فى الأسعار قد يؤدى إلى نتائج غير مقبولة إذا ما إرتفعت الإنتاجية بدرجة أكبر من إرتفاع الأجور وإتجهت بالتالى الأسعار للهبوط فهل من المنطق عندئذ تخفيض المعاشات الجارية رغم إرتفاع حصيلة الإشتراكات .

ورغم أن ملاءمة المزايا مع مستويات الأجور تثير مشاكل إقتصادية وتنظيمية وتمويلية معقدة ورغم أن معظم الدول التى تأخذ بذلك هى من الدول المتقدمة إقتصاديا وذات الدخل القومى المرتفع كالدانمارك وفرنسا والنمسا والمانيا الإتحادية وأيسلندا ولكسمبرج وبلجيكا وبريطانيا **فإننا نبادر إلى القول بأنه يجب أن يكون هناك نوعا من تناسب المزايا طويلة المدى مع التغير فى مستويات الأجور فى كافة الدول** ، بما فى ذلك الدول النامية، **فمن الأفضل للمؤمن عليه وورثته من بعده أن تكون المزايا أقل سخاء من أن تكون أكثر سخاء عند تحديدها ثم تفقد قيمتها الحقيقية مع الوقت .**

هذا وهناك من يرى أنه اذا ما أمكن ترتيب الوظائف هرميا أو على الأقل تحديد المرتبات وفقا لفئات ودرجات معينة **فانه يمكن ملاءمة المعاشات الجارية بأسلوب بسيط** ويحقق أفضل ضمان لذوى المعاشات وبشكل فورى ومؤثر **وذلك يعاد النظر في المعاشات دوريا بربطها وفقا لمدة الاشتراك والأجر المقابل للوظيفة أو الدرجة أى بنسبة مئوية من الأجر الذى يؤدى فعلا للموجودين بالخدمة فى ذات الوظيفة أو الدرجة٠٠** بغض النظر عن الأجر الذى كان يحصل عليه صاحب المعاش عند إنتهاء خدمته **٠٠ ولعلنا ننادى بذلك بالنسبة لمعاشات رجال الشرطة والقوات المسلحة .**

....

وفضلا عما جاء بعاليه فلنا أن نشير إلى أن العديد من نظم التأمين الإجتماعى بدول الإقتصاد الحر تتجه فى فترات التحولات الإقتصادية إلى تقرير حدود دنيا وقصوى للأجور التى تؤدى على أساسها الإشتراكات مع رفع تلك الحدود من فترة لأخرى وفقاً للتغير فى الأسعار والأجور(١) .

وحيث يفترض إرتفاع مستويات الأجور إنعكاسا لإنخفاض القوة الشرائية للنقود فإن ملاءمة المعاشات مع الأرقام القياسية للأجور ولنفقات المعيشة يعتبر من أفضل المعايير لأداء معاشات تتفق والإرتفاع فى مستويات المعيشة .

ولبيان مدى أهمية المحافظة على قيم المعاشات نشير إلى إنه بإفتراض تناسب المعاشات الجديدة مع مستوى الأجور السائد وقت تقريرها (مسايرة كاملة أو جزئية**) فلنا أن نلاحظ أنه بإفتراض إرتفاع الأجور بمعدل مركب قدره ٣% سنويا فإنها ستتضاعف فى فترة تزيد قليلا عن العشرين عاما وعندئذ فان المعاش الذى حدد فى بداية هذه الفترة لن يمثل سوى ٥٠% من معاش جديد حدد فى نهايتها لذات المهنة، ولنا أن نتساءل هنا عما إذا كان للشخص الذى حصل على معاشه منذ سنوات عديدة الحق فى التمتع بمستوى معيشة يتزايد مع إرتفاع مستوى الأجور أم يكفى تعويضه فقط بقدر إرتفاع نفقات المعيشة.**

---

(١) تعتبر الحدود الدنيا للأجور التى تحسب على أساسها الإشتراكات وسيلة لتمويل الحدود الدنيا للمعاشات بمراعاة ما تقرره التوصيات الدولية من تخفيف أعباء مساهمة العاملين فى الإشتراكات بل وإعفاء ذوى الأجور المنخفضة من أية إشتراكات مع تحمل أصحاب الأعمال أو المجتمع ككل (ممثلا فى الدولة**) لأعباء المزايا التأمينية المقررة لهم.**

٧- تواضع فاعلية مشاركة العاملين المتقاعدون فى إدارة نظم التأمين الإجتماعى وأموالها

*** تدنى الدور الإستثمارى لمخصصات التأمينات الإجتماعية فى مواجهة تدنى الخدمات الإجتماعية (**التعليم والصحة والإسكان .. الخ**):**

تأسيساً على ملكية المؤمن عليهم لأموال التأمينات الإجتماعية وتخصيصها للوفاء

بالحقوق التقاعدية المؤكدة للعاملين فلا يمكن المخاطرة بها ويتعين بالتالى أن توجه أغلبها إن لم تكن كلها إلى أوجه الإستثمار المضمونه **... ويمتد مفهوم الضمان فى أموال التأمين الإجتماعى إلى ضمانها شكلاً وموضوعها بضمان قيمتها فى مواجهة إنخفاض القوة الشرائية للنقود** ضماناً لملاءمة المعاشات مع التغير فى مستويات الأسعار أو الأجور.

وبمراعاة إعتبارات الضمان كأولوية أولى بأتى بعد ذلك الإهتمام بتحقيق معدل الإستثمار المناسب الذى روعى فى تحديد الإشتراكات (وبالتالى يساهم فى تمويل نفقات المزايا) **... وفى هذا الإطار تتم المفاضلة بين أوجه الإستثمار بإختيار قنوات الإستثمار التى تهتم بتحقيق أقصى فائدة إجتماعية وإقتصادية مباشرة للعاملين بإعتبارهم المؤمن عليهم.**

فالإستثمار فى المشروعات الإنتاجية المدروسة والناجحة يحقق إلى جانب العائد المناسب والمضمون فرص عمالة جديدة ومتسعة للعمال .. والإستثمار فى الجمعيات التعاونية لبناء المساكن للعمال يحقق فائدة مباشرة للمؤمن عليهم .. بل أن الإستثمار فى إقامة مبان ومكاتب نموذجية للتأمين الإجتماعى يحقق فائدة مباشرة للمؤمن عليهم ويعطى عائدا مناسبا كما يؤدى لزيادة حرص العمال على النظام ونجاحه فيتمسكون به وتزداد رغبتهم فى الإنتماء اليه .

ولا يعنى هذا ألا يوجه الجزء الأكبر من الإستثمارات لمشروعات تعود بالنفع على المجتمع ككل بقدر ما يعنى أهمية الإعلان عن هذه المشروعات وبقدر ما يعنى أن يكون للفائدة المباشرة للعمال أولوية أولى ويتم بالتالى توجيه القدر المناسب للمشروعات التى تستهدف إحتياجات العاملين.

ولا يجب أن يفوتنا أن لنظام التأمين الإجتماعى دوراً أساسياً فى إعادة توزيع الدخول من خلال مختلف عملياته (سواء منها عمليات التمويل أو أداء المزايا أو إستثمار الإحتياطيات) **. بما يستلزم مشاركة المؤمن عليهم والمتقاعدين فى إدارة تلك النظم إستثماراتها.**

* تفعيل دور التأمينات الإجتماعية فى مواجهة المشاكل الإقتصادية والإجتماعية للعاملين والتقاعدين :

التأمين الاجتماعى نظام إجبارى يحدد القانون مزاياه ومصادر تمويلها ويقرر أحكاما لحالات وشروط الإستحقاق ويبين مجال التطبيق رأسيا (أنواع ومستويات المزايا) **وأفقيا** (فئات المؤمن عليهم) **حيث يمتد تدريجيا لمختلف المواطنين بل والمقيمين ويتصف عندئذ بالقومية والعمومية فضلا عن الإجباريه.**

تهتم تشريعات التأمين الإجتماعى بتحقيق المصالح والحلول التأمينية لمواجهة الأخطار على مستوى الفرد وعلى مستوى المشروع وعلى المستوى القومى وتحل مزايا التأمين أو بعض أنواعه **محل مدخرات الأفراد ومحل التزامات المشروع تجاه العاملين به والتزامات المجتمع ككل تجاه أفراده** فتتعدد مصادر التمويل ويصبح ثلاثيا وتسمى بالتالى

بالإشتراكات حيث يساهم **كل طرف فى تمويل نفقات المزايا التى يتمثل فى تحديدها التضامن الإجتماعى وذلك كله بصوره مزدوجة** تتقرر من خلالها حدودا دنيا للحقوق التأمينية ومزايا تأمينية لكبار السن وتتلازم فيها المعاشات مع التغير فى الأسعار ونفقات المعيشه **بمراعاة مبادئ العداله فى توزيع نفقات المزايا بالنظر لكل من مصادر التمويل.**

ولنا هنا تأكيد فاعلية مشاركة المؤمن عليهم والمتقاعدين فى إدارة نظم التأمينات الإجتماعية وأموالها لتحقيق دورها التقليدى فى تحقيق العدالة الإجتماعية (حيث يتميز التأمين الإجتماعى بقدر مضاعف من التضامن الاجتماعى لا يضحى معه بإعتبارات العدالة الفرديه، ثم يتجاوز هذا المفهوم الضيق للعدالة فى توزيع الأعباء الى مفهوم أرحب وأكبر يتفق مع عموميته وإجباريته من خلال تعدد مصادر التمويل**) وتمكين النظام من القيام بدوره الأصيل فى معالجة المشاكل الاقتصادية والإجتماعية القومية للمؤمن عليهم وإمتداد الحقوق التأمينية لكافة القوى العاملة .**

وتأسيسا على عمومية مجال التأمين الإجتماعى وإجباريته فإن وثيقته الموحدة تحاول أن تحقق كفاية التأمين ثم توفق بين اعتبارات الكفايه واعتبارات العدالة الفردية فإذا تعارضت بعد ذلك مع اعتبارات الكفاية الإجتماعية جاء دور المساهمة العامة وغيرها من مصادر التمويل (عدا المؤمن عليهم **) فى اعادة التوازن بين الكفاية والعدالة التمويلية.**

- **متابعة ملاءمة الحدود الدنيا للمعاشات مع الإرتفاع فى الأسعار ونفقات المعيشة .**
- **التوسع فى عقد الإتفاقيات الثنائية ومتعددة الأطراف بين الدول العربية لضمان حرية تنقل الأيدى العاملة وإستكمال المصادقة على إتفاقيتى العمل العربية رقمى ٢و١٤.**
- **تدعيم وتطوير الدراسات والبحوث فى مجال العمل والتأمينات الإجتماعية خاصة من الجوانب الإقتصادية والتأمينية لمواجهة التطور السريع فى الظروف الإجتماعية والإقتصادية.**
- **تفعيل خدمات العلاج والرعاية الطبية بإمتداد التأمين الصحى لكافة القوى العاملة بتدعيم مؤسساته من خلال السياسة الإستثمارية لأموال التأمينات الإجتماعية.**

الفهرس

*** فى مجال وبرامج التنمية الإقتصادية والإجتماعية :..... ٢-٨**

- إنعكاسات العولمة على أسواق العمل والتشغيل وتطور إهتمامات الحكومات..... ٣
- تدنى مستويات الأجور والحقوق المرتبطة بها..... ٥
- تواضع صور الرعاية الإجتماعية للمتقاعدين وأسرهم..... ٦

*** فى مجال نظم التأمين الإجتماعى ودورها الإقتصادى والإجتماعى للعاملين المتقاعدين :..... ٩-١٩**

- محدودية مجال للعمالة نظم التأمين الإجتماعى ١٠
- عدم كفاية معاشات العجز والوفاه وتباينها وفقا لسبب الخطر..... ١٤
- تناقص قيم المعاشات مع تزايد ظاهرة التضخم..... ١٥
- تواضع فاعلية مشاركة العاملين المتقاعدون فى إدارة نظم التأمين الإجتماعى وأموالها..... ١٨

*** الفهرس ٢٠**